

anapec

23 من المرسوم رقم 02-06-388 السالف الذكر وهي:

1. الملف الإداري الذي يتضمن الوثائق التالية:

ا- التصريح بالشرف

ب- الوثيقة أو الوثائق التي تثبت السلطات المخولة إلى الشخص الذي يتصرف باسم المتنافس:

ج- شهادة أو نسخة لها مشهود مطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الإدارة المختصة في محل الضريبة تثبت ان المتنافس في وضعية جبائية قانونية:

د- شهادة أو نسخة لها مشهود مطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تثبت أن المتنافس في وضعية قانونية جاز هذا الصندوق:

هـ- وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية و التضامنية التي تقوم مقامه.

ح- شهادة القيد في السجل التجاري..

2. الملف التقني الذي يتضمن الوثائق التالية:

ا- مذكرة تبين الوسائل البشرية والتقنية التي يتوفر عليها المتنافس ومكان وتاريخ وطبيعة وأهمية الأعمال التي أجراها أو ساهم في إنجازها:

ب- الشهادات المسلمة من طرف رجال الفن الذين اشرفوا على هذه الأعمال او من طرف المستخدمين العامين أو الخواص منها مع بيان طبيعة الأعمال و مبلغها و آجال وتواريخ إنجازها والتقييم واسم الموقع وصفته.

3. الملف الإضافي الذي يتضمن ما يلي:

المعلومات أو المستندات ذات الطبيعة التقنية أو المستندات التكميلية المتعلقة بالأجهزة موضوع طلب العروض.



كفاءات جاهزة للشغل
و شغل حاضر للكفاءات

إعلان لطلب عروض أثمان مفتوح رقم 61/2008

في يوم الخميس 11 دجنبر 2008 على الساعة 10، سيتم في مكاتب مديرية الموارد للوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل و الكفاءات الكائنة ب 4 جرنزة لأكولين المدخل "ب" سيدي معروف الدار البيضاء. فتح الأظرفة المتعلقة بطلب عروض لأجل اقتناء أجهزة سمعية بصرية.

يمكن سحب ملف طلب العروض بمديرية الموارد (قسم

الوسائل العامة- مصلحة المتقبليات). 4 جرنزة لأكولين

المدخل "ب" سيدي معروف الدار البيضاء.

الهاتف: 022.78.94.81/52/51/50/90/

الفاكس: 022.58.45.20

ويمكن كذلك نقله الكترونيا من العنوان الالكتروني التالي:

www.anapec.org

ويمكن إرسال ملف طلب العروض إلى المتنافسين . بطلب

متهم طبق الشروط الواردة في المادة 19 من المرسوم رقم

2-06-388 الصادر في 16 من محرم 1428 (5 فبراير

2007) بتحديد شروط و أشكال إبرام صفقات الدولة و كذا

بعض مقتضيات المتعلقة بتدبيرها و مراقبتها.

الضمان المؤقت محدد في مبلغ

عشرة ألف (10 000) درهم

يجب أن يكون كل من محتوى و تقديم ملفات المتنافسين

مطابقين لمقتضيات المادتين 26 و 28 من المرسوم السالف

الذكر رقم 2-06-388 .

و يمكن للمتنافسين:

- إما إيداع أظرفتهم مقابل وصل. بمديرية الموارد (قسم

الوسائل العامة - مصلحة المتقبليات)

- إما إرسالها عن طريق البريد المضمون بإفادة بالاستلام

إلى المكتب المذكور.

- إما تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب العروض عند

داية الجلسة و قبل فتح الأظرفة.

إن الوثائق المخبئة الواجب الإدلاء بها هي تلك المقررة في المادة